

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء، التي اتاحت المنح الدراسية لصالح سكان الأقاليم غير المسندة بالحكم الذاتي :

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم ، أو مواصلة تقديم ، عروض سخية بتسهيلات دراسية وتدريبية لصالح سكان الأقاليم التي لم تتن بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال ، وإلى توفير الأموال الازمة لسفر الطلاب المحتملين كلما أمكن ذلك :

٤ - تحدث الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع النطاق والمستمر ، في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتربوية المعروضة من الدول ، وعلى تقديم جميع التسهيلات الازمة لتمكن الطلاب من الإفادة من هذه العروض :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار :

٦ - توجه اهتمام اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة إلى هذا القرار .

#### الجلسة العامة ٥٩

٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨

١ - تؤيد تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتربوي للجنوب الأفريقي :

٢ - تشني على الأمين العام واللجنة الإسرارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتربوي للجنوب الأفريقي لما يبذلنه من جهود متواصلة لزيادة تشجيع تقديم مساهمات سخية إلى البرنامج ، ولتعزيز التعاون مع الوكالات الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية التي تشارك في تقديم المساعدة التعليمية والفنية للجنوب الأفريقي :

٣ - تعرب عن تقديرها لكل من قدم دعماً إلى البرنامج سواء عن طريق تقديم مساهمات أو منح دراسية أو تخصيص أماكن في مؤسساته التعليمية :

٤ - تناشد جميع الدول والمؤسسات والمنظمات والأفراد تقديم مزيد من الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم إلى البرنامج لكافحة استمراره واطراد توسيعه .

#### الجلسة العامة ٥٩

٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨

**٣٢/٤٣ - التسهيلات الدراسية والتربوية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي**

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتربوية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي<sup>(٢٥)</sup> ، الذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٤ .

وإدراكاً منها لأهمية تعزيز التطور التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

وإذ هي مقتنة اقتصادياً قوياً بضرورة مواصلة تقديم المنح الدراسية وزيادتها بما يتفق واستمرار تزايد حاجة الطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للمساعدة في مجال التعليم والتربية ، وإذا ترى ضرورة تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه المنح .

**١ - تحيط علىً بتقرير الأمين العام :**

وإذ تشير إلى قرارها ٧٨/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ بشأن مسألة الصحراء الغربية .

وإذ تشير إلى القرار (XIX) AHG/Res. 104 الغربية<sup>(٢٦)</sup> الذي اتخذ مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية التاسعة عشرة ، المعقدة في أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران / يونيو ١٩٨٣ .

وإذ تحيط علىً مع التقدير بالجزء المتعلق بالصحراء الغربية من الوثيقة الختامية لمؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ،

(٢٦) للاطلاع على النص . انظر القرار ٤٠/٣٨ ، الفقرة ١ .

جهود للتوصل إلى حل عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية .  
وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٤٠/٤٠ :

المعقود في تيفيسا في الفترة من ٧ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨<sup>(٢٧)</sup>

٦ - ترحب أيضاً بالموافقة المبدئية التي أبدتها في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب على الافتراحات المترفة المقيدة من الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة بشأن إجراء استفتاء يقرر من خلاله شعب الصحراء الغربية مصيره ، وتضطلع منظمة الأمم المتحدة بتنظيمه والإشراف عليه بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية :

٧ - وترحب كذلك بالأخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، الذي يأذن به مجلس الأمن للأمين العام بتسمية مثل خاص معنى بالصحراء الغربية :

٨ - تدعى الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة إلى مواصلة بذل كل جهد من أجل إقناع طرف النزاع ، وهو الملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب ، بالتفاوض ، في أقرب وقت ممكن وفقاً للقرار AHG/Res. 104 (XIX) ولقرار الجمعية العامة رقم ٤٠/٤٠ وهذا القرار ، بشأن سرط وقف إطلاق النار وطرائق تنظيم الاستفتاء المشار إليه :

٩ - تعرب عن تأييدها للجهود التي يبذلها الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة للتوصل إلى حل عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية . وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٤٠/٤٠ :

١٠ - تناشد المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب التحلي بالإرادة السياسية الازمة لتنفيذ القرار AHG/Res. 104 (XIX) AHG/Res. 104 المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و١٦/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، و٧٨/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . وهذا القرار :

١١ - تؤكد من جديد عزم الأمم المتحدة على التعاون الشامل مع منظمة الوحدة الأفريقية من أجل تنفيذ قرارات منظمة الوحدة الأفريقية ذات الصلة ، ولا سيما القرار AHG/Res. 104 (XIX) :

١٢ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية بوصفها مسألة ذات أولوية . وأن

وقد درست الفصل المتعلق بالصحراء الغربية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحاله تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢٨)</sup> .

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن مسألة الصحراء الغربية<sup>(٢٩)</sup> .

وإذ تلاحظ مع التقدير مواصلة عملية المساعي الخفيدة المستمرة بين الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة ، التي بدأت في نيويورك يوم ٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦ بهدف تنفيذ القرار AHG/Res. 104 (XIX) ولقرار الجمعية العامة رقم ٤٠/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

١ - تحيط علىًّا مع التقدير بتقرير الأمين العام عن مسألة الصحراء الغربية :

٢ - تؤكد من جديد أن مسألة الصحراء الغربية هي مسألة إنتهاء للاستعمار ينبغي أن يتم على أساس ممارسة شعب الصحراء الغربية لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال :

٣ - تؤكد من جديد أيضاً أن حل مسألة الصحراء الغربية يمكن في تنفيذ القرار AHG/Res. 104 (XIX) الذي اتخذته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، والذي يحدد الطرق والوسائل الكفيلة بالتوصل إلى حل سياسي عادل ونهائي للنزاع المتعلق بالصحراء الغربية :

٤ - تطلب مرة أخرى ، تحقيقاً لهذا الفرض ، إلى طرف النزاع ، وهو الملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب ، الدخول في أقرب وقت ممكن في مفاوضات مباشرة بغية التوصل إلى وقف إطلاق النار لتهيئة الظروف الازمة لإجراء استفتاء سلمي وعادل يقرر من خلاله شعب الصحراء الغربية مصيره ، وذلك دون أي فيود إدارية أو عسكرية . وتحت إشراف منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة :

٥ - ترحب بما يبذل الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة من

(٢٧) A/43/667-S/20212 . المرفق . الفرع الأول . الفزار . ١٠٥ - ١٠٢ .

(٢٨) الملحق رقم ٢٢ (A/43/23) . الفصل الثاني . المثاق الرسمية للجمعية العامة . الدورة الثالثة والأربعون .

(٢٩) A/43/680 .

٤ - يطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها الثالثة وأن تقدم تقريراً بشأنها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٥٩  
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

**٣٥/٤٣ - مسألة توكيلاو**  
إن الجمعية العامة ،  
وقد نظرت في مسألة توكيلاو ،  
وقد درست الفصلين المتعلقتين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢٠)</sup> .

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بتوكيلاو . وبصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٨٤/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وقد استمعت إلى بيان ممثل نيوزيلندا ، الدولة القائمة بالإدارة<sup>(٢١)</sup> .

وإذ تلاحظ استمرار نقل السلطة إلى السلطة المحلية وهي الفونو (المجلس) العام . وإذا لا يفوتها أن التراث الثقافي لشعب توكيلاو وتقاليده ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار النام عند تطوير المؤسسات السياسية لتوكيلاو .

وإذ تلاحظ مع الارتياب التقدم المتواصل المحرز في إعداد مدونة قانونية تتفق والقوانين التقليدية والقيم الثقافية لتوكيلاو وتلاحظ ما أبداه الفونو العام من رغبة صريحة في المشاركة في الاضطلاع بمسؤولية إضافية في عملية وضع القوانين .

وإذ تدرك ما للإقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية . وتضع في اعتبارها ضرورة القيام على سبيل الأولوية بتسيير اقتصاده وزيادة تقويته بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذ توكل من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم . وتلاحظ التدابير التي تقوم حكومة نيوزيلندا باتخاذها حالياً في هذا الشأن .

(٢٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعين ، الملحق رقم ٢٣ (A/43/23) ، الفصلان الثالث والتاسع .

(٢١) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعين ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٨ ، والصوب .

تقدّم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين :

١٣ - تدعى الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية إلى إبعاد الأمين العام للأمم المتحدة على علم بما تتحقق من تقدم في سبيل تنفيذ قرارات منظمة الوحدة الأفريقية بسان العصرا ، الغربية :

١٤ - تدعى الأمين العام إلى أن يتبع الحالة في الصحراء الغربية عن كثب بغية تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٥٩  
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

**٣٤/٤٣ - مسألة كاليدونيا الجديدة**  
إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة كاليدونيا الجديدة . وقد درست الفصل المتعلق بمسألة كاليدونيا الجديدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢٢)</sup> .

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

وإذ تلاحظ مع الارتياب الموار الذي بدأ تحت إشراف السلطات الفرنسية بشأن مركز الإقليم .

وإذ تلاحظ أيضاً أن السلطات الفرنسية تتخذ تدابير ايجابية لتشجيع التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في كاليدونيا الجديدة . بغية تهيئة إطار لتقديم الإقليم سلبياً نحو مرحلة تقرير المصير .

١ - توافق على الفصل المتعلق بمسألة كاليدونيا الجديدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

٢ - تحث جميع الأطراف المعنية على موافصلة حوارها والامتناع عن أعمال العنف . وذلك لما فيه صالح شعب كاليدونيا الجديدة بأكمله :

٣ - تدعو جميع الأطراف المعنية إلى مواصلة العمل على إيجاد إطار لتقديم الإقليم سلبياً نحو مرحلة تقرير المصير :